





السؤال الثاني (10 درجات)

1. القانون الوضعي:
 (a) جان جاك روسو
 (b) جان كالتورني
 (c) شيلتون
 (d) هابز
 الجواب: (c) شيلتون
2. القانون:
 (a) فكرة القانون الوضعي
 (b) افلاطون
 (c) أرسطو
 (d) ابن رشد
 الجواب: (c) أرسطو
3. حق يعتبر حقوق:
 (a) أرسطو
 (b) بيشوب
 (c) جون لوك
 (d) التورت جوي
 الجواب: (c) جون لوك
4. بين الاتفاقيات والمعاهدات التي وقّلتها عصبة الأمم:
 (a) اتفاقية حقوق المرأة
 (b) اتفاقية حقوق الطفل
 (c) البروتوكولين الإضافيين
 (d) معاهدة تحريم تجارة الرقيق
 الجواب: (d) معاهدة تحريم تجارة الرقيق
5. يعتبر حقوق لاية الدولية لحقوق الانسان قبل بدايتها تسمة بالتنظيم الدولي كانت:
 (a) أكثر تنظيماً من اليوم
 (b) أكثر تطوراً من اليوم
 (c) أقل تنظيماً من اليوم
 (d) أقل تنظيماً وأكثر تطوراً من
 الجواب: (c) أقل تنظيماً من اليوم
6. العمل الدولت منظمة العمل الدولية كمنظمة مؤسسية لعصبة الأمم بموجب معاهدة:
 (a) جنيف
 (b) فيينا
 (c) فرساي
 (d) وارسو
 الجواب: (c) فرساي
7. أي يؤكد إعلان الذي يؤكد على أن المبادئ الامتظمة للمنظمة تتضمن عدم اعتبار اختيار الحق في بيع البشر الحق في العمل دون تمييز هو:
 (a) اعلان فيلادلفيا
 (b) اعلان باريس
 (c) اعلان سان فرانسيسكو
 (d) اعلان فرساي
 الجواب: (d) اعلان فرساي
8. أهم المؤسسات الرقابية على التزام النزاهة تضمنتها الاتفاقية الأوروبية:
 (a) المحكمة الدولية لحقوق الانسان
 (b) ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الانسان
 (c) اللجنة الأوروبية لحقوق الانسان
 (d) العهدين الخاصين بالحقوق المدنية في أوروبا
 الجواب: (c) اللجنة الأوروبية لحقوق الانسان

يتميز حقوق الإنسان في الإسلام أنها:

- (a) متوجهة إلى الناس كافة
- (b) أصل مصالح للأخرى
- (c) تعني صلاحاً للناس والناس
- (d) حقوق دينية

تحت حقوق الإنسان الأساسية في الإسلام:

- (a) الحرية في التصرف
- (b) حفظ الشرف والمال
- (c) العدالة والمساواة
- (d) التزام بين الحقوق والواجبات

التصور الإسلامي تعني المساواة بين امرأة تسابرة تساوياً في:

- (a) التكليف الشرعي
- (b) الملكية والميراث
- (c) القوام على الأسرة
- (d) الأصل الجامع للجنس الإنساني

أولاً حقوق الإنسان في الإسلام مقيدة بعدم:

- (a) المصالح الاقتصادية
- (b) المصالح السياسية
- (c) مقاصد الشريعة الإسلامية
- (d) القانون الوضعي

في المدنية هي حقوق:

- (a) يجوز التصرف فيها
- (b) لا تسقط بالتقادم
- (c) يجوز الحجز عليها
- (d) يمكن توريثها

الدول واللجنة الدولية للصليب الأحمر وتفعل اصنع وتفعل الآليات لتنفيذ:

- (a) القانون الدولي الإنساني
- (b) قانون التحرر
- (c) قانون العدل الدولي
- (d) قانون حقوق الإنسان

العمل والتدريب هي من:

- (a) الحقوق المدنية
- (b) الحقوق السياسية
- (c) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
- (d) الحق في الحياة

ير العرف من مصادر التشريع:

- (a) الوطنية الرسمية
- (b) الوطنية الاحتياطية
- (c) التشريع الفرعي
- (d) التشريع العادي

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
مركز الدراسات والبحوث
مركز الدراسات والبحوث في العلوم الإنسانية

الفصل في حقوق الاثني عشر

في الأمم المتحدة

يحدد الحقوق الخاصة بالحقوق غير التي لا يتدخل في سبيل (a) الحق في العمل لا يعاقب البلدان (b) حق المتكلم (c) حق الاب في الولاية على الا (d) حق الاقتراع

الاعلان العالمي لحقوق المحكمة الدستورية بموجب ميثاق الأمم المتحدة لهي اللجنة الدولية (a) يتم بحسن النية التي يجب الجمعية العامة للأمم المتحدة (b) لا يتدخل في سياسات البلدان المركز الأمم المتحدة (c) لا يتدخل في سياسات البلدان المعنوية (d) لا يعاقب البلدان المعنوية

القانون على الاعلان العالمي لحقوق الانسان (a) المحكمة الدستورية العليا (b) اللجنة الدولية لحقوق الانسان (c) الجمعية العامة للأمم المتحدة (d) المركز الأمم المتحدة لحقوق الانسان

التي أنشأتها القضاء القانون على العهدين الى جلمى لحقوق الانسان في الانسان: (a) المحكمة الدستورية لحقوق الانسان (b) اللجنة الدولية لحقوق الانسان (c) الجمعية العامة للأمم المتحدة (d) المركز الدولي لحقوق الانسان

الأجهزة التي أنشأتها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان: (a) محكمة العدل الدولية في لاهاي (b) المعهد الدولي لحقوق الانسان (c) اللجنة الدولية لحقوق الانسان (d) المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان

التي أنشأتها الاتفاقية التي عقدت في اطاره الافريقي العربية كإضافة الى للميثاقية لحماية البيئة في سنة 1967م:

الافريقي لحقوق (a) قانون حماية الطفل (b) الاتفاقية العربية لحماية المرأة (c) الاتفاقية العربية لتتنقل الايدي الى (d) الاتفاقية العربية لحماية البيئة

الميثاقين العربي والافريقي لحقوق الاضافة الى المواثيق:

- (a) الإقليمية
- (b) الدولية
- (c) المحلية
- (d) القارية

الحياة الخاصة والعائلية والمسكن: هي حقوق:

- (a) حقوق غير مقيدة
- (b) حقوق مطلقة
- (c) حقوق ليست مطلقة
- (d) حقوق غير محدودة

حقوق الانسان

- (a) الحق في العمل
- (b) اللجنة الدولية
- (c) الجمعية العامة للأمم المتحدة
- (d) المركز الدولي لحقوق الانسان

القانون العالمي لحقوق المحكمة الدستورية بموجب ميثاق الأمم المتحدة لهي اللجنة الدولية (a) يتم بحسن النية التي يجب الجمعية العامة للأمم المتحدة (b) لا يتدخل في سياسات البلدان المركز الأمم المتحدة (c) لا يتدخل في سياسات البلدان المعنوية (d) لا يعاقب البلدان المعنوية

القانون على الاعلان العالمي لحقوق الانسان (a) المحكمة الدستورية العليا (b) اللجنة الدولية لحقوق الانسان (c) الجمعية العامة للأمم المتحدة (d) المركز الأمم المتحدة لحقوق الانسان

التي أنشأتها القضاء القانون على العهدين الى جلمى لحقوق الانسان في الانسان: (a) المحكمة الدستورية لحقوق الانسان (b) اللجنة الدولية لحقوق الانسان (c) الجمعية العامة للأمم المتحدة (d) المركز الدولي لحقوق الانسان

الأجهزة التي أنشأتها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان: (a) محكمة العدل الدولية في لاهاي (b) المعهد الدولي لحقوق الانسان (c) اللجنة الدولية لحقوق الانسان (d) المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان

التي أنشأتها الاتفاقية التي عقدت في اطاره الافريقي العربية كإضافة الى للميثاقية لحماية البيئة في سنة 1967م:

الافريقي لحقوق (a) قانون حماية الطفل (b) الاتفاقية العربية لحماية المرأة (c) الاتفاقية العربية لتتنقل الايدي الى (d) الاتفاقية العربية لحماية البيئة

الميثاقين العربي والافريقي لحقوق الاضافة الى المواثيق:

- (a) الإقليمية
- (b) الدولية
- (c) المحلية
- (d) القارية

الحياة الخاصة والعائلية والمسكن: هي حقوق:

- (a) حقوق غير مقيدة
- (b) حقوق مطلقة
- (c) حقوق ليست مطلقة
- (d) حقوق غير محدودة

- أ. أدوات قياس الرأي العام تفكر منها
- (a) الاستبيان والملاحظة
 - (b) المقابلة ومجموعات التركيز
 - (c) الاستبيان والمقابلة
 - (d) الملاحظة بالمشاركة

- حقوق الاقتصادية والاجتماعية تسمى
- (a) الجيل الأول
 - (b) الجيل الثاني
 - (c) الجيل الثالث
 - (d) جيل الالفية الرابع

- حقوق السياسية تهدف الى تحقيق:
- (a) مصلحة الفرد
 - (b) مصلحة الحاكم
 - (c) المصلحة العامة للحماعة
 - (d) المصالح المقررة للأفراد

- أكر الهيئة التي اعادت الاتفاقية الدولية على كافة اشكال التمييز العنصر
- (a) لجنة حقوق الانسان الأوروبية
 - (b) المجلس الاستشاري لحقوق الانسان
 - (c) لجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة
 - (d) اللجنة الامريكية لحقوق الانسان

حقوق المدنية هي حقوق:

- (a) يجوز كميناً التصرف فيها
- (b) يجوز الحجز عليها
- (c) لا تسقط بالتقادم
- (d) حقوق يجوز توريتها

من بين الحقوق التي تسعى الى تحقيقها اقتصاداً اقتصادياً واجتماعياً وهي:

- (a) الحق في المحاكمة العادلة
- (b) الحق في حرية الاعتقاد والتفكير
- (c) الحق في العمل
- (d) الحق في الزواج

الامس في البيئة له جانبان هما:

- (a) جانب بيئي اجتماعي
- (b) جانب فني عضوي
- (c) عضوي وظيفي
- (d) بيئي وبيولوجي

مفت عصبة الأمم ذروة مجدها بـ:

- (a) حل النزاع الألباني على الحدود
- (b) انضمام ألمانيا
- (c) انضمام الولايات المتحدة
- (d) فض النزاع العثماني

سبب التمر

ذروة مجدها بـ:

البيئي على الـ

انيا

المتحدة

أعلنت توريا عطياً في حقوق الإنسان هي الأمم المتحدة

أول ضمان المعممة الخاصة بحق كل فرد في حقوق الإنسان هي:

- (a) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- (b) ميثاق الأمم المتحدة
- (c) ميثاق حقوق الإنسان
- (d) ميثاق حقوق الإنسان

والتعهد الإنساني للتربية:

- (a) الحق في العمل
- (b) الحق في التعليم
- (c) الحق في العمل
- (d) الحق في العمل

المنح الإلهية للأمم المتحدة التي تهتم بالتربية:

العالمي كسعى:

- (a) منظمة اليونسكو
- (b) اليونسكو
- (c) اليونسكو
- (d) اليونسكو

أخطأ الإعلان العالمي عن بعض الحقوق المهمة ومنها:

- (a) الحق في الحياة العائلية
- (b) الحق في الترفيه
- (c) الحق في حرية التعبير
- (d) الحق في تقرير المصير

قوة تذكر

من المنح الإلهية للإنسان ما يلي:

- (a) الحرية المدنية
- (b) حق التعليم
- (c) حق الحياة
- (d) حق التفكير

المقر الدائم لهيئة الأمم المتحدة:

- (a) واشنطن
- (b) سان فرانسيسكو
- (c) نيويورك
- (d) لوس أنجلوس

إعلان العالمي لحقوق الإنسان يعتبر:

- (a) لها قوة القانون
- (b) إعلان مبادئ عامة
- (c) ميثاق إقليمي
- (d) مبادئ ليس لها قوة تذكر

1438/1 هـ

الفصل 1

الإيمان

الإيمان وذلك بسبب:

- ملكة من الدول السباقة في ميدان احترام
- (a) عضويتها في عصبة الأمم
 - (b) عضويتها في الأمم المتحدة
 - (c) عضويتها في جميع المعاهدات التي
 - (d) تعمل بتطبيق الشريعة الإسلامية
- من أهم الأسس الفلسفية للأخلاقيات
- (a) الحق في التنمية
 - (b) الإيمان بكرامة الفرد وقيمه
 - (c) الإيمان بالتقافة العمالية الموحدة
 - (d) الاهتمام بحقوق أصحاب الأملاك

مع التمنيات بالتوفيق